

موضوعات العدد:

- مادة غل ودلائلها اللفظية في القرآن الكبير / دراسة موضوعية
د. ضيف الله بن عيد الرفايعي
- الأساليب الدالة على دوائر الجنة والنار وأهلها في القرآن الكبير
أ.د. حامد بن راضي الروقي
- تقديم الموثق على المذكور في القرآن الكبير / دراسة تحليلية
د. محمد مؤمن محمد با مؤمن
- مناسبة القصص القرآني لموضوعات السور - سورة الذاريات نموذجاً
أ. عبد الناصر سلامة
- أثر الرقابة على جودة الحياة من خلال القرآن الكريم
أ. ليلى بنت صالح بن عبد الله المزوي
- التأويل الصوفي للقرآن الكبير: مفهومه، نشأته وتطوره،
أقسامه، ضوابط قبوله، وموقف العلماء منه
أ. ليلى بنت محمد تمراري
- تقرير عن رسالة علمية ماجستير بعنوان: التساؤلات التفسيرية في 'أضواء البيان'
للعلامة الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) / جمعاً ودراسة
أ. جميلة بنت فهيد بن علي الحربي
- تقرير عن بحث علمي بعنوان: فاعلية برنامج مقترح في تنمية بعض مهارات
تدبر النصوص القرآنية لدى طلاب المرحلة الثانوية بمنطقة الباحة
أ.د. عادل بن مشعل عزي بن الغامدي
- تقرير عن مؤتمر المدينة المنورة للشريعة والدراسات الإسلامية
ودورها في مواجهة القضايا المعاصرة
جمع وترتيب: إدارة تحرير المجلة



مَجَلَّةُ تَنْوِيرِ

مَادَّةُ غَلٍّ وَدَلَالَتُهَا اللَّفْظِيَّةُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
دَرَاْسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ

The subject of Ghal and its verbal connotations
in the Holy Qur'an
Objective study



(Issn-E): 1658-9718

DOI Prefix 10.62488

د/ ضَيْفُ اللَّهِ بْنِ عَيْدِ الرَّفَاعِيِّ
Dr. Dhaifallah Eid Al Refaei

قدم للتحكيم في المجلة بتاريخ: ٦-٨-١٤٤٥هـ، الموافق ٢١-١٢-٢٠٢٣م الأستاذ المشارك بقسم الدراسات القرآنية بكلية الآداب
قبل للنشر بتاريخ: ٢٧-٧-١٤٤٥هـ، الموافق: ٨-٢-٢٠٢٣م والعلوم الإنسانية بجامعة طيبة بالمدينة المنورة
نشر في العدد السابع عشر: المحرم ١٤٤٦هـ، يوليو ٢٠٢٤م
مدة التحكيم مع قبول النشر: (٤٩ يوماً).
متوسط مدة التحكيم والنشر في المجلة: (١٢٨ يوماً).

Associate Professor of Quranic Studies at
Taibah University

◆ مواليد: ١٤٠٠هـ، بمحافظة ينبع-المملكة العربية السعودية.◆

- ◆ حصل على بكالوريوس في الدراسات القرآنية من كلية المعلمين بالرياض ١٤٢٣هـ.
- ◆ حصل على درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن الكريم من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بأطروحته: «تحقيق التفسير في تكثير التنوير» لعضد الدين الإيجي. عام ١٤٣١هـ.
- ◆ حصل على درجة الدكتوراة في التفسير وعلوم القرآن الكريم من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بأطروحته: «استنباطات السلف من القرآن الكريم التي تتعلق بالتربية والسلوك من خلال كتاب الدر المنثور للسيوطي» عام ١٤٣٧هـ.

ومن نتاجه العلمي:

- ◆ «ضعف الإنسان في القرآن الكريم»، بحث علمي، مجلة كلية دارالعلوم، ٢٠١٧م.
- ◆ «الأقوال المنسوبة إلى الفراء في بيان معاني القرآن من مصنفات التفسير التي ليست في كتابه المعاني»، بحث علمي، مجلة كلية الآداب، ٢٠١٨م.
- ◆ «عالم تربية النفس وتزكيتها في القرآن الكريم من خلال سورة المزمل»، بحث علمي، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، ١٤٤١هـ.
- ◆ «الأساليب الوقائية والعلاجية للمشكلات الزوجية من خلال سورة التحريم»، بحث علمي، مجلة الطائف للعلوم الإنسانية، ١٤٤١هـ.
- ◆ «المناسبات عند أبي حفص النسفي في تفسيره»، بحث علمي، مجلة حائل للعلوم الإنسانية، ١٤٤٤هـ.
- ◆ «ترجيحات ابن كثير التفسيرية في البداية والنهاية التي ليست في تفسيره، أو المخالفة لما رجحه في تفسيره - (جمعاً ودراسة)»، بحث علمي، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، ١٤٤٤هـ.
- ◆ «كلمة الحشر ومشتقاتها في القرآن الكريم - دراسة موضوعية»، بحث علمي، مجلة جامعة طيبة للأداب والعلوم الإنسانية، ١٤٤٥هـ.

◆ <https://orcid.org/0009-0004-0712-9971>

◆ البريد الشبكي: deaf12@hotmail.com

نُشر هذا البحث وفقاً لشروط رخصة المشاع الإبداعي:

CREATIVE COMMONS

مرخصة بموجب: نَسَب المُنصَّف – غير تجاري، ٤ دولي

(Attribution- Non-Commercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0))



ويتضمن الترخيص أن محتوى البحث متاح للاستخدام العام؛ دون الاستخدام التجاري، مع التقييد بالإشارة إلى المجلة وصاحب البحث، مع ضرورة توفير رابط الترخيص، ورابط البحث على موقع المجلة، وبيان إذا ما أُجريت أي تعديلات على العمل.

للاقتباس بنظام دليل شيكاغو للتوثيق:

الرفاعي. ضيف الله عيد. ٢٠٢٤. "مادة غل ودلالاتها في القرآن الكريم" دراسة موضوعية. مجلة تدبر ٢ (٣): ٣٣-٨٩.

<https://ojs.tadabburmag.sa/index.php/tadabburmag/article/view/20>



This research has been published as per terms and conditions of the creative commons license:

Licensed under:

(Attribution- Non-Commercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0))

The license has contained the availability of the research to the public use except with the commercial usage, along with adherence to the reference to the journal, the owner of the researcher, the necessity of the availability of the license link, the link of the research on the website of the journal, as well as indicating to any changes made to the work.

For citing based on Chicago Guide for Documentation:

Al Refaei, Dhaifallah Eid. 2024. "The Subject of Ghal and Its Verbal Connotations in the Holy Qur'an Objective Study: ". Tadabbur Journal 2 (3):33-89.

<https://ojs.tadabburmag.sa/index.php/tadabburmag/article/view/20>





المستخلص

يتحدث البحث عن مادة (غَلَّ) ودلالاتها اللفظية في القرآن الكريم، ودراستها دراسة موضوعية؛ وذلك من خلال التدبر لمادة غَلَّ ودلالاتها الواردة في الآيات القرآنيّة، وجمعها وتناولها بالدراسة والبحث.

ويهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف؛ أهمّها:

- ١- حثُّ المسلم على تدبر ألفاظ القرآن الكريم، والتعرف على معانيها، والعمل بمقتضياتها.
 - ٢- حصر معاني مادة غل الواردة في القرآن الكريم، ودراستها دراسة موضوعيّة.
 - ٣- معرفة السّياقات القرآنيّة المتعلقة بمادة غَلَّ في القرآن الكريم.
 - ٤- الوقوف على بعض الأحكام المستنبطة من معاني مادة غَلَّ، وأثرها في الدنيا والآخرة.
- وسلكت في كتابة هذا البحث المنهج: الاستقرائي، التحليلي، الاستنباطي.

ومن أهمّ النتائج:

- ١- بيّنت الدراسة أنّ جميع مادة غَلَّ ودلالاتها اللفظية في القرآن الكريم مذمومة، ومنهيّة عنها.
- ٢- بيّنت الدراسة أنّ الغلول والخيانة ليست من صفات أنبيائه ﷺ.
- ٣- كشفت الدراسة عن عصمة الأنبياء ﷺ من خيانة أقوامهم.
- ٤- وضّحت الدراسة أنّ الجزاء من جنس العمل، فالخائن تُغلَّ يده يوم القيامة كما غَلَّ في الدنيا.



ومن التَّوصِيَّاتِ الاهتمام بالتفسير الموضوعيِّ، والبحث عن اللفظة القرآنيَّة، ودلالاتها، ودراستها على حسب مقاصد القرآن الكريم.

الكلمات المفتاحية: مادة غلٍّ - دلالاتها اللفظية - الأغلال الحسية - الأغلال المعنوية.





Abstract

The research talks about the subject of Ghal and its verbal connotations in the Holy Qur'an, and studies it objectively. This is done by contemplating the subject of ghal and its connotations contained in the Qur'anic verses, and collecting and examining it through study and research.

This research aims to achieve a number of objectives, the most important of which are:

- 1 -Urging the Muslim to contemplate the words of the Holy Qur'an, learn about their meanings, and act according to their requirements.
- 2 -Quantify the meanings of the word "Ghal" mentioned in the Holy Qur'an and study it objectively.
- 3 -Knowing the Qur'anic contexts related to the subject of ghalal in the Holy Qur'an
- 4 -Study some of the rulings deduced from the meanings of the article Ghalal and its impact in this world and the hereafter.

In writing this research, I followed the method: inductive, analytical, and deductive.

Among the most important results:

- 1 -The study showed that all of the Ghul material and its verbal connotations in the Holy Qur'an are reprehensible and forbidden.
- 2- The study showed that deceit and betrayal are not among the characteristics of his prophets, peace be upon them.
- 3- The study revealed the infallibility of the prophets, peace be upon them, from betraying their people.
- 4- The study made it clear that the punishment is of the same type as the work. The traitor will have his hand tied on the Day of Resurrection just as he did it in this world.

Among the recommendations are paying attention to objective interpretation, researching the Qur'anic word and its connotations, and studying it according to the purposes of the Holy Qur'an.

Keywords: shackle material - its verbal connotations - sensory shackles - moral shackles





The subject of Ghal and its verbal connotations in the Holy Qur'an

Objective study

Dr. Dhaifallah Eid Al Refaei

Associate Professor of Quranic Studies at Taibah University

Reviewed on: 8-6-1445AH, corresponding to 21-12-2023M

Publication approved on: 27-7-1445AH,8-2-2024M

Published in the seventeenth issue: in: MUHARRAM 1446, JULY 2024

Period of review and publication approval letter: (49 DAYS)

Average period of review and publication: (49 DAYS)

E-mail: deaf12@hotmail.com



<https://orcid.org/0009-0004-0712-99716351>

Born: 1400 AH, in Yanbu Governorate - Kingdom of Saudi Arabia.

- He obtained a Bachelor's degree in Qur'anic Studies from Teachers College in Riyadh 1423 AH.
- He obtained a master's degree in interpretation and sciences of the Holy Qur'an from the Islamic University of Medina, 1431 AH, with his thesis: "Achieving Interpretation in the Threading of Enlightenment" by Adad al-Din al-Iji.
- He obtained a doctorate degree in interpretation and sciences of the Holy Qur'an from the Islamic University of Medina, 1437 AH, with his thesis: "The deductions of the predecessors from the Holy Qur'an that relate to education and behavior through the book Al-Durr Al-Manthur by Al-Suyuti."

Some scientific output:

1. "Human Weakness in the Holy Qur'an," Scientific Research, Dar Al Uloom College Journal, 2017 AD.
2. "The sayings attributed to Al-Farra regarding explaining the meanings of the Qur'an are works of interpretation that are not in his book Al-Ma'anis," scientific research, Journal of the College of Arts, 2018 AD.
3. "The features of self-education and purification in the Holy Qur'an through Surat Al-Muzzammil," scientific research, Journal of the Islamic University for Sharia Sciences, 1441 AH.



4. "Preventive and therapeutic methods for marital problems through Surat Al-Tahrim," scientific research, Taif Journal for Human Sciences, 1441 AH.
5. "The occasions according to Abu Hafs al-Nasafi in his interpretation," scientific research, Hail Journal for Human Sciences, 1444 AH.
6. "Ibn Katheer's exegetical preferences regarding the beginning and the end that are not in his interpretation, or that are contrary to what he favored in his interpretation - (collection and study)," scientific research, Journal of the Islamic University for Sharia Sciences, 1444 AH.
7. "The word Al-Hashr and its derivatives in the Holy Qur'an - an objective study," scientific research, Taibah University Journal of Arts and Human Sciences, 1445 AH.





المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
نبينا محمّد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على هديهم إلى يوم الدين،
وبعد:

فإنّ الله ﷻ أنزل القرآن الكريم على نبيّه محمّد ﷺ معجزة باقية إلى يوم
الدين، وحثّ على تدبّره، والعمل به، فقال ﷺ: ﴿كُتِبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا
لِيَذَّبَرُوا عَائِيَّتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

ومن أساليب تدبّر القرآن الكريم: التأمّل في الألفاظ القرآنيّة التي تكرّرت في
القرآن الكريم في مواطن متفرّقة من السور والآيات، وجمعها وتناولها بالدراسة،
وإظهار الفوائد واللطائف من خلال النظرة الكلية للموضوع.

وقد وردت مادة غلّ في مواطن متعددة في القرآن الكريم بمعانٍ مختلفة،
وكلُّ موطن في القرآن الكريم وردت فيه كلمة غلّ ودلالاتها فلها أحكام شرعية،
ومقاصد قرآنيّة نبيلة.

ونظرًا لما للفظّة العربيّة من اتّساع في المعنى؛ فقد اعتنى علماء التفسير بتتبّع
ألفاظ القرآن الكريم، والتأمّل في سياق الآيات، ومعرفة المعنى المراد في الآية.

وبناء على ذلك فقد جاء هذا البحث ليدرس مادة غلّ ودلالاتها اللفظية في
ضوء القرآن الكريم دراسة موضوعيّة، والله أسأل أن يرزقنا السداد في القول والعمل.



◆ أسئلة البحث:

ما معاني مادة غل ودلالاتها اللفظية الواردة في القرآن الكريم؟ وما الأحكام المستنبطة من معاني مادة غلّ، وأثرها في الدنيا والآخرة؟ وما السياقات القرآنية المتعلقة بمادة غلّ في القرآن الكريم.

◆ حدود البحث:

يتناول هذا البحث دراسة مادة غلّ ودلالاتها اللفظية في القرآن الكريم «دراسة موضوعية».

◆ أهمية البحث:

- ١- تعلق هذا البحث والموضوع بأجل العلوم وأشرفها، وهو كتاب الله تعالى.
- ٢- أهميّة معرفة ألفاظ القرآن الكريم، والتعرف على معانيها، والعمل بمقتضياتها.
- ٣- كون مادة غلّ ودلالاتها اللفظية في القرآن الكريم لم تفرد بدراسة موضوعية تبيّن معانيها، وسياقاتها القرآنية، والأحكام الشرعية المتعلقة بها.

◆ أهداف الموضوع:

- يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، أهمّها:
- ١- حث المسلم على تدبر ألفاظ القرآن الكريم، والتعرف على معانيها، والعمل بمقتضياتها.
 - ٢- حصر معاني مادة غل الواردة في القرآن الكريم، ودراستها دراسة موضوعية.



٣- معرفة السياقات القرآنية المتعلقة بمادة غلّ في القرآن الكريم.

٤- الوقوف على بعض الأحكام المستنبطة من معاني مادة غلّ، وأثرها في الدنيا والآخرة.

◆ منهج البحث وإجراءاته:

يقوم البحث على المنهج الاستقرائي، التحليلي، الاستنباطي، الذي يقوم على التتبع والحصر؛ وذلك من خلال التأمل في الآيات التي تحدّثت عن غلّ ودلالاتها اللفظية في القرآن الكريم، وتدبر المراد بها، واتبعت الإجراءات التالية:

- عزو الآيات إلى سورها، وكتابتها بالرسم العثماني.

- تخريج الأحاديث من مصادرها في كتب السنة، مع ذكر حكم علماء

الحديث عليها إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما.

- الترجمة للأعلام غير المشهورين.

- تقسيم البحث على حسب المعاني الواردة في مادة غلّ في القرآن الكريم،

ثم ذكر الآية أو الآيات القرآنية التي جاءت في معنى دلالة اللفظة، والأحكام التي ذكرها المفسرون، وآثارها في الدنيا والآخرة.

◆ الدراسات السابقة:

لم أقف -فيما بحثت- على بحث تحدّث عن دراسة مادة غلّ ودلالاتها

اللفظية في القرآن الكريم دراسة موضوعية، وما وجدته من بحوث فهي تتحدّث

عن أحكام الغلّ والبخل في الشريعة الإسلامية دراسة فقهية تأصيلية، أو دراسة

حديثية، ومن تلك الرسائل:

١- أحكام الغلول في الشريعة الإسلامية «دراسة حديثة فقهية»، للباحث/

فالح بن محمد المطيري، بحث محكم منشور في مجلة الدراسات

الإسلامية والبحوث العلمية، جامعة القاهرة، ٢٠١٦م، العدد (٧٢).



٢- حديث (هدايا العمال غلول) «تخريجاً وفقهاً»، للباحث/ يوسف بن عبد الله الباحث، بحث محكم منشور في المجلة العلمية لكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، جامعة الأزهر، ٢٠١٧م، العدد (٢٩).

٣- الأحكام الفقهية المتعلقة بالبخل «دراسة تأصيلية تطبيقية»، للباحث/ أحمد بن محمد رفيع، بحث محكم منشور في مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهن الأشراف، الدقهلية، ٢٠٢٣م، العدد (٢٦).

وهذه الرسائل تتحدث عن أحكام الغلّ والبخل دراسة فقهية وحديثية، وهذه الدراسة تتحدث عن مادة غلّ ودلالاتها اللفظية في القرآن الكريم؛ وذلك من خلال استقراء وجمع الآيات التي وردت فيها مادة غلّ، ودراستها دراسة موضوعية.

◆ خُطَّةُ الْبَحْثِ:

يتكون هذا البحث من: مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، ثم فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد: مادة غلّ ودلالاتها اللفظية في اللغة والقرآن الكريم، وفيه مطلبان: المطلب الأوّل: دلالات مادة غلّ اللفظية.

المطلب الثاني: دلالات مادة غلّ اللفظية الواردة في القرآن الكريم.

المبحث الأوّل: الغلّول بمعنى الخيانة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوّل: الخيانة في المغنم.

المطلب الثاني: الخيانة في الأموال.

المطلب الثالث: خيانة كتمان الوحي والعلم.



المبحث الثاني: الغُلُّ بمعنى الحقد، وفيه مطلبان:
 المطلب الأوَّل: الأمر بسلامة الصِّدر تجاه المؤمنين.
 المطلب الثاني: نزع الحقد من صدور أهل الجنَّة.
 المبحث الثالث: الغُلُّ بمعنى القيد، وفيه مطلبان:
 المطلب الأوَّل: الأغلال الحسيَّة.
 المطلب الثاني: الأغلال المعنويَّة.
 المبحث الرَّابع: الغُلُّ كناية عن البخل.
 الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.
 الفهارس، وفيها ثبت المصادر والمراجع ورومتها وفهرس الموضوعات.





التمهيد

مادة غلٍّ ودلالاتها اللفظية في اللغة والقرآن الكريم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: دلالات مادة غلٍّ اللفظية:

قال ابن فارس: «الغين واللام أصل صحيح يدلُّ على تخلُّ شيء وثبات شيء كالشَّيء يغرز، من ذلك قول العرب: غللت الشيء في الشيء إذا أثبته فيه كأنه غرزته»^(١).

والغُلُّ، والغُلَّة، والغَلُّ، والغَلِيل، كُله: شدَّة العَطش وحرارة الجوف، والغِلُّ بِالْكَسْرِ، والغَلِيلُ: الغِشُّ والعداوة والحقد والحسد، وَعَلَّ يَغُلُّ غُلُولًا، وَأغْلَكَ خَانَ، وأغله: خَوَّنه، وكُلُّ مَنْ خَانَ فِي شَيْءٍ خُفِيَةً فَقَدْ غَلَّ، فكلُّ ما كان من هذا الباب فهو راجع إلى هذا الخفاء، ومن ذلك الغِلُّ، وهو الحقد الكامن المَخْفِيُّ فِي الصِّدْرِ^(٢).



المطلب الثاني: دلالات مادة غلٍّ اللفظية الواردة في القرآن الكريم:

انحصرت دلالات مادة غلٍّ في القرآن الكريم على أربعة معانٍ بالنظر إلى سياق الآيات التي وردت فيها؛ وهي كالتالي:

(١) أحمد بن فارس بن زكريا، «مقاييس اللغة». تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (ط ٢)، بيروت: دار الجيل، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، ٤: ٣٧٥.

(٢) ينظر: محمد بن مكرم بن منظور، «لسان العرب». الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، (ط ٣)، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ١١: ٤٩٩.



أولاً: الغُلُولُ: أخذ المال من الغنيمة قبل أن تقسم، والفعل منه غَلَّ يَغْلُ بِالضَّمَّةِ، والغُلُولُ الخيانة في الجملة إلا أنه قد صار الإطلاق فيها يفيد الخيانة في المغنم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَغْلَ﴾ [آل عمران: ١٦١] (٣).

ثانياً: الغِلُّ: الحقد، والفعل منه غَلَّ يَغْلُ بالكسر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧] (٤).

ثالثاً: الغُلُّ: القيد الذي يوضع في عنق الكافر يوم القيامة، أو القيود المعنوية في الدنيا التي تثقل كاهل المكلف أو تمنعه من الاستفادة من الهدى، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذِ الْأَغْلُلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ﴾ [غافر: ٧١]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ﴾ [يس: ٨] (٥).

رابعاً: الغِلُّ كناية عن البخل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلِعُنُوا بِمَا قَالُوا﴾ [المائدة: ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ﴾ [الإسراء: ٢٩] (٦).



(٣) ينظر: إبراهيم بن السري الزجاج، «معاني القرآن وإعرابه». تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، (ط ١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م)، ١: ٤٨٤؛ الحسين بن محمد الراغب، «المفردات في غريب القرآن». تحقيق: صفوان عدنان الداودي، (ط ١، دمشق: دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٢ هـ)، ص ٣٦٣.

(٤) ينظر: الزجاج، «معاني القرآن وإعرابه»، ١: ٤٨٤؛ الراغب، «المفردات في غريب القرآن»، ص ٣٦٣.

(٥) ينظر: الزجاج، «معاني القرآن وإعرابه»، ١: ٤٨٤؛ الراغب، «المفردات في غريب القرآن»، ص ٣٦٣.

(٦) ينظر: الزجاج، «معاني القرآن وإعرابه»، ١: ٤٨٤؛ الراغب، «المفردات في غريب القرآن»، ص ٣٦٣.



المبحث الأول

الغلول بمعنى الخيانة

المطلب الأول: الخيانة في المغنم:

◆ أولاً: معنى الغلول وحكمه:

الغلول الخيانة في المغنم بأخذ الشيء منه خفيةً بغير إذن أمير الجيش، وأصل الغلول الخيانة مطلقاً، ثم غلبَ اختصاصه في الاستعمال بالخيانة في الغنيمة، وهو محرَّم إجمالاً، بل من الكبائر؛ لأنه مثل السرقة، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَ وَمَنْ يُغْلَلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١] (٧)، قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم «يُغْل» بنصب الياء، وقرأ الباكون «يُغَل» بضم الياء ونصب الغين (٨)، فمن قرأ بنصب الياء وضم الغين على نسبة الفعل إلى النبي ﷺ؛ أي ذلك غير جائز عليه، فيسب سبانه أنه ما كان لنبِيِّ أَنْ يَخُونَ أصحابه فيما أفاء الله عليهم من أموال أعدائهم، وأنه ليس من صفات الأنبياء خيانة أمهم، ولا يكون نبياً من غُلٍّ، ومن قرأ بضم الياء وفتح الغين على ما لم يسم فاعله من الغلول، ومعناه أن يُخَانَ؛ أي: يخونه غيره، ومعناه لا ينبغي لنبِيِّ أَنْ يَتَهَمَهُ

(٧) ينظر: محمد بن جرير الطبري، «جامع البيان عن تأويل آي القرآن». تحقيق: د. عبد الله التركي، (ط ١، القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، ٦: ١٩٣؛ أحمد بن علي الجصاص، «أحكام القرآن». تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، (د. ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ)، ٢: ٣٣١؛ يحيى بن شرف النووي، «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج». (ط ٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ)، ١٢: ٢١٧.

(٨) ينظر: محمد بن محمد ابن الجزري، «النشر في القراءات العشر». تحقيق: علي محمد الضباع، (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ت)، ٢: ٢٤٣.



أصحابه وَيُخَوِّنُوهُ^(٩)، كما جاء في حديث أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! قَدْ خَبِتَ وَخَسِرَتْ^(١٠) إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ»^(١١).

◆ ثانيًا: عصمة الأنبياء صلى الله عليهم وسلم من الكبائر:

في هذه الآية أخبر تعالى أنه ما ينبغي ولا يليق بنبي أن يغفل؛ لأن الغُلُولَ من أعظم الذُّنُوبِ وشرِّ العيوب، وقد صان الله تعالى أنبياءه عن كل ما يدنسهم ويقدح فيهم، وجعلهم أفضل العالمين أخلاقًا، وأطهرهم نفوسًا وأزكاهم وأطيبهم، ونزَّههم عن كل عيب^(١٢)، وفي الآية إعلام بعدل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقسمه للغنائم، وبرأته من الذين اتَّهَمُوهُ بعدم العدل والإنصاف^(١٣)، وصيغة: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَغْفَلَ﴾، صيغة جحود تفيد المبالغة في نفي الغُلُولِ عن الأنبياء صلى الله عليهم وسلم^(١٤).

(٩) ينظر: الطبري، «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، ٦: ١٩٣؛ الحسين بن أحمد بن خالويه، «الحجة في القراءات السبع». تحقيق: د. عبد العال مكرم، (ط ٤، بيروت: دار الشروق، ١٤٠١هـ)، ص ١١٥؛ عبد الله بن الحسين العكبري، «التبيان في إعراب القرآن». تحقيق: علي محمد الجاوي، (دار عيسى البابي الحلبي وشركاه)، ١: ٣٠٦.

(١٠) قال النووي: «روي بفتح التاء في خبت وخسرت وبضمهما فيهما، ومعنى الضم ظاهر، وتقدير الفتح لقد خبت أنت أيها التابع إذا كنت لا أعدل؛ لكونك تابعًا ومقتديًا بمن لا يعدل، والفتح أشهر».

النووي، «شرح النووي على صحيح مسلم»، ٧: ١٥٩.

(١١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، برقم (٣٤١٤)؛ ومسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، برقم: (١٠٦٣).

(١٢) ينظر: عبد الرحمن السعدي، «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان». تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، ص ١٥٥.

(١٣) ينظر: عبد الحق بن غالب بن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز». تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، (ط ١، لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، ١: ٥٣٥.

(١٤) ينظر: محمد الطاهر بن عاشور، «التحرير والتنوير». (د. ط، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م)، ٤: ١٥٥.



وفائده نهي عباده عن الغلُول، والأمر لهم بالاعتداء بمنهج نبيهم ﷺ (١٥).

قال الواحدي: «وفائدة تخصيص النبي ﷺ بالذكر: أن الغلُول يَعْظُمُ

بحضرته، ويكبر كِبَرًا لا يكبر عند غيره؛ لأن المعاصي بحضرته أعظم» (١٦).

وُحِّصَ بِالنَّهْيِ عَنِ خِيَانَةِ النَّبِيِّ ﷺ - وإن كانت خيانة سائر النَّاسِ محظورة -

تعظيمًا لأمر خيانتَه على خيانتَه غيره، كما قال تعالى: ﴿فَأَجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ

الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]، وإن كان الرِّجْسُ كُلُّهُ محظورًا ونحن

مأمورون باجتنابه (١٧).

وفي هذه الآية دليل على عصمة الأنبياء ﷺ من ارتكاب الكبائر، فقد

نفى الله تعالى عن الأنبياء ﷺ الغلُول، وهو من كبائر الذُّنُوب، ولا خلاف بين

العلماء أن حكم الغلُول كحكم سائر كبائر الذُّنُوب، وقد صحَّ الإجماع على

ذلك، وقد صحَّ نفي الغلُول عنهم بكلام الله تعالى؛ فوجب انتفاء تعمُّد كبائر

الذُّنُوب عنهم بصحَّة الإجماع على أنها سواء والغلُول (١٨)، وقال ابن تيميَّة:

«القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصِّغائر، هو قول أكثر علماء

الإسلام وجميع الطوائف، حتَّى إنه قول أكثر أهل الكلام، كما ذكر ذلك

أبو الحسن الأمدي - عليه رحمة الله - أن هذا قول أكثر الأشعرية، وهو قول

(١٥) ينظر: الطبري، «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، ٦: ٢٠١.

(١٦) علي بن أحمد الواحدي، «التفسير البسيط». (ط ١)، عمادة البحث العلمي: جامعة الإمام محمد بن

سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ، ٦: ١٣١.

(١٧) ينظر: الجصاص، «أحكام القرآن»، ٢: ٣٣١.

(١٨) ينظر: علي بن حزم الظاهري، «الفصل في الملل والأهواء والنحل». (د. ط، القاهرة: مكتبة الخانجي،

د. ت، ٤: ٢٠.



أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء، بل لم يُنقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول» (١٩).

◆ ثالثاً: فضيحة الغال يوم القيامة:

توَعَدَ اللهُ مَنْ يَغُلُّ بِالْفُضِيحَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنْ يَأْتِيَ عَلَى رِؤُوسِ الْأَشْهَادِ بِالشَّيْءِ الَّذِي غَلَّ فِي الدُّنْيَا، فقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَغُلُّ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١] (٢٠)، وقد جاء في السُّنَّةِ ذكر أمثلة لما يُغَلُّ، وذلك في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام فينا النبي ﷺ فذكر الغُلُولَ فعظّمه وعظّم أمره، قال: «لَا أَلْفَيْنَ» (٢١) أَحَدَكُمْ يَحِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ» (٢٢) يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَحِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمَحَمَةٌ» (٢٣)، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَحِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا نُغَاءٌ» (٢٤) يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً،

(١٩) ينظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، «مجموع الفتاوى». جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رضي الله عنه، وساعده ابنه محمد. (د.ط، السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، ٤: ٣١٩.

(٢٠) ينظر: ابن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، ١: ٥٣٦.

(٢١) أَلْفَيْنَ: أي لا أجدن أحدكم على هذه الصفة، ومعناه: لا تعملوا عملاً أجدكم بسببه على هذه الصفة. ينظر: المبارك بن محمد الجزري، «النهاية في غريب الحديث والأثر». تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م)، ٤: ٢٦٢؛ النووي، «شرح النووي على صحيح مسلم»، ١٢: ٢١٦.

(٢٢) الرُّغَاءُ: صوت البعير. ينظر: ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ٢: ٢٤٠.

(٢٣) الحمحمة: صوت الفرس دون الصهيل. ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ١: ٤٣٦.

(٢٤) النُّغَاءُ: صياح الغنم. يقال ماله ناغية: أي شيء من الغنم. ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ١: ٢١٤.



قَدْ أَبْلَعْتُكَ، لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَحِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَي رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاخٌ،
فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ، لَا أُلْفِينَ
أَحَدَكُمْ يَحِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَي رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ، لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَحِيءُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ عَلَي رَقَبَتِهِ صَامِتٌ^(٢٥)، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ
لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ^(٢٦)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَعْنَمْ
ذَهَبًا وَلَا فَضَّةً، إِنَّمَا عَمِنَّا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ^(٢٧)، ثم انصرفنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وادي القُرَى^(٢٨) ومعه عبدٌ له يُقال له: مَدْعَمٌ أهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ
بَنِي الصَّبَابِ^(٢٩)، فبينما هو يَحُطُّ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ^(٣٠)
حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ: النَّاسُ هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:

(٢٥) صامت: الذهب والفضة. ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ٣: ٥٢.

(٢٦) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الغلول، برقم: (٢٩٨٠)؛ ومسلم، كتاب الإمارة، باب
غلظ تحريم الغلول، برقم: (١٨٣١).

(٢٧) الحوائط جمع حائط: البستان إذا كان عليه حائط؛ وهو الجدار. ابن الأثير، «النهاية في غريب
الحديث والأثر»، ١: ٤٦٢.

(٢٨) وادي القُرَى: وادي بين الشام والمدينة، وهو بين تيماء وخيبر، فيه قرى كثيرة، وبها سمي وادي القُرَى،
ويعرف اليوم بوادي العلا: مدينة عامرة شمال المدينة على قرابة (٣٥٠) كيلا، كثيرة المياه والزرع
والأهل. ياقوت بن عبد الله الحموي، «معجم البلدان». (ط٢)، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥هـ،
٤: ٣٣٨؛ عاتق بن غيث الحربي، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية». (ط١)، مكة المكرمة:
دار مكة للنشر والتوزيع، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م)، ص ٢٥٠.

(٢٩) الضباب جمع الضب، نسبة إلى بطن جذام. ينظر: علي بن محمد بن الأثير. «اللباب في تهذيب
الأنساب». (د. ط، بيروت: دار صادر، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م)، ٢: ٢٦١.

(٣٠) السهم العائر: الذي لا يُدرى من أين أتى. ينظر: عبد الرحمن بن علي الجوزي، «غريب الحديث».
تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)،
٢: ١٣٨.



«بَلْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - إِنَّ الشَّمْلَةَ^(٣١) الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصَبِّهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلْ عَلَيْهِ نَارًا؛ فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكِ - أَوْ بِشِرَاكَيْنِ - فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شِرَاكِ - أَوْ شِرَاكَيْنِ - مِنْ نَارٍ»^(٣٢).



المطلب الثاني: الخيانة في الأموال:

من دلالات مادة غلَّ في القرآن: إطلاقها على الخيانة، وأصلها أخذ الشيء في خُفْيَةٍ^(٣٣)، فيدخل في الخيانة: الاعتداء على الأموال العامة، وهدايا العمال، واغتصاب الأرض، ومنع الزكاة، وما أشبه ذلك، وصور الخيانة في الأموال الواردة في القرآن كما يلي:

◆ أولاً: فتنة المال:

النُّفُوسُ جُبِلَتْ عَلَى حُبِّ الْمَالِ، وَقَدْ حَذَّرَنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، وهذا تنبيه على الحذر من الخيانة التي يحمل عليها المرء حبَّ المال، وهي خيانة الغلول وغيرها، وتقديم الأموال على الأولاد؛ لأنَّها مظنة الحمل على الخيانة في هذا المقام^(٣٤).

(٣١) الشملة: غطاء يُتَغَطَّى به ويتلفف فيه. ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ٢: ٥٠١.

(٣٢) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، برقم: (٣٩٩٣)، واللفظ له؛ ومسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول، برقم: (١١٥).

(٣٣) ينظر: محمد بن أحمد الأزهرى، «تهذيب اللغة». تحقيق: محمد عوض مرعب، (ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)، ٨: ٢٢.

(٣٤) ينظر: ابن عاشور، «التحرير والتنوير»، ٩: ٣٢٤.

◆ ثَانِيًا: الْاِعْتِدَاءُ عَلَى الْمَالِ الْعَامِ:

من الخيانة في الأموال: الاعتداء على المال العام للدولة، سواء كان بالسَّرقة أو النَّهب أو الرِّشوة أو غيرها، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، هذا الحكم في حقوق اليتامى، فمن باب أولى أن يثبت في حقوق عاَمَّة المسلمين من الأموال العامَّة؛ لأنَّ اعتناء الشَّرع بالمصالح العامَّة أوفر وأكثر من اعتناؤه بالمصالح الخاصَّة، وكلُّ تصرفٍ جرَّ فسادًا أو دفع صلاحًا فهو منهيٌّ عنه كإضاعة المال بغير فائدة، أو الخيانة فيه بسرقة أو رشوة أو غير ذلك^(٣٥)، وجاء في حديث عدي بن عَمِيْرَةَ الْكِنْدِيِّ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مَخِطًا فَمَا فَوْقَهُ؛ كَانَ غُلُوًّا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَيْهِ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْبَلْ عَنِّي عَمَلِكَ، قَالَ: وَمَا لَكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَلْيَحِمْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى»^(٣٦)، وهذا الحديث يدلُّ على أنَّه لا يجوز للعامل أن يقتطع من المال العام شيئًا لنفسه؛ لا أجرة ولا غيرها، ولا لغيره إلا أن يأذن له الإمام الذي تلمزه طاعته^(٣٧).

(٣٥) ينظر: عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، «قواعد الأحكام في مصالح الأنام». تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي، (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ت)، ٢: ٧٥.
(٣٦) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، برقم (١٨٣٣).
(٣٧) ينظر: أحمد بن عمر القرطبي، «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم». تحقيق: محيي الدين ديب وآخريين، (ط ١، بيروت: دار ابن كثير، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م)، ٤: ٣٣.



وفي حديث المستورد بن شداد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجةً، فإن لم يكن له خادمٌ فليكتسبَ خادمًا، فإن لم يكن له مسكنٌ فليكتسب مسكنًا، قال: قال أبو بكرٍ: أخبرتُ أن النبي ﷺ قال: من اتَّخَذَ غيرَ ذلكَ فهو غالٌ أو سارقٌ» (٣٨).

وفي حديث خولة الأنصارية رضي الله عنها قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن رجلاً يتخوَّضونَ في مالِ اللهِ بغيرِ حقٍّ، فلهمُ النارُ يومَ القيامةِ» (٣٩)، فدَلَّ هذا الحديثُ على أنه لا ينبغي التَّخوُّضُ في المال العام، والتصرف فيه بمجرد التَّشهِّي، ومن يفعل ذلك فهو متوَعِّدٌ بالنَّارِ يومَ القيامةِ (٤٠).

◆ ثالثاً: هدايا العمال:

من صور الغلول: هدايا العمَّال، لما جاء في حديث أبي حميد السَّاعديِّ قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من بني أسدٍ يُقال له ابنُ الأتبيةِ على صدقةٍ، فلَمَّا قَدِمَ قال: هذا لكم وهذا أهدي لي، فقَام النبي ﷺ على المنبرِ فحمد الله وأثنى عليه، ثمَّ قال: «ما بالِ العامِلِ نَبَعْتُهُ فَيَأْتِي يقول: هذا لك وهذا لي، فهَلَّا جَلَسَ في بيتِ أبيه وأمه، فيَنْظُرُ أَيُّهُدَى له أم لا، والذي نَفْسِي بيده، لا يَأْتِي بشيءٍ إلَّا جاء به يومَ القيامةِ يَحْمِلُهُ على رَقَبَتِهِ، إن كان بَعيراً له رُغَاءٌ، أو بقرةً لها

(٣٨) أخرجه أبو داود، كتاب الخراج والإمارة، باب في أرزاق العمال، برقم: (٢٩٤٥)، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي؛ محمد بن عبد الله الحاكم، «المستدرک علی الصحیحین». تحقیق: مصطفیٰ عبد القادر عطا، (ط ١، بیروت: دار الکتب العلمیة، ١٤١١ھ - ١٩٩٠م)، ١: ٥٦٣.

(٣٩) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قوله تعالى: ﴿قَاتِلْ لِلَّهِ حُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾، برقم (٢٩٥٠).
(٤٠) ينظر: أحمد بن علي بن حجر، «فتح الباري شرح صحيح البخاري». تحقيق: محب الدين الخطيب، (د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ٦: ٢١٩.



خَوَارٍ^(٤١)، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ^(٤٢)، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إِبْطِنِهِ^(٤٣) أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ثَلَاثًا؟^(٤٤)، ومعنى هدايا العمال غلول؛ أي إذا خصوا بها أنفسهم؛ لأنها لجماعة المسلمين بحكم الفيء والغنيمة^(٤٥)، وفي هذا الحديث بيان أن هدايا العمال حرام وغلول؛ لأنه خان في ولايته وأمانته، ولهذا ذُكِرَ في الحديث في عقوبته وحمله ما أُهْدِيَ إليه يوم القيامة، كما ذكر مثله في الغال، وقد بيَّنَ ﷺ في نفس الحديث السَّبب في تحريم الهدية عليه، وأنها بسبب الولاية بخلاف الهدية لغير العامل فإنها مستحبة^(٤٦).

◆ رابعًا: اغتصاب الأرض:

من صور الغلول: اغتصاب الأرض، وهو من أعظم أنواع الغلول، ففي حديث أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ قال: «أَعْظَمُ الْغُلُولِ عِنْدَ اللَّهِ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ، تَجْدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ - أَوْ فِي الدَّارِ - فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا، فَإِذَا اقْتَطَعَهُ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٤٧)،

(٤١) الخوار: صوت البقر. ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ٢: ٨٧.

(٤٢) اليعار: صوت الشاة، يقال: يعرت الشاة تيعر. ينظر: ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ٥: ٢٩٧٥.

(٤٣) عفرة الإبط: هي البياض ليس بالناصح، بل فيه شيء كلون الأرض، قالوا: وهو مأخوذ من عفر الأرض بفتح العين والفاء؛ وهو وجهها. ينظر: ابن الأثير، «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ٣: ٢٦١.

(٤٤) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب هدايا العمال، برقم: (٦٧٥٣)؛ ومسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، برقم: (١٨٣٢).

(٤٥) ينظر: النووي، «صحيح مسلم بشرح النووي»، ١٢: ١١٤.

(٤٦) ينظر: النووي، «صحيح مسلم بشرح النووي»، ١٢: ٢١٩.

(٤٧) أخرجه أحمد في المسند، برقم (٢٢٩٤٦)، وحسن الهيثمي إسناده، وأيضًا حسن الحافظ ابن حجر إسناده من رواية ابن أبي شيبة. ينظر: علي بن أبي بكر الهيثمي، «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد». =



وفي حديث أبي سلمة^(٤٨) أنه كانت بينه وبين أناس خصومة، فذكر لعائشة^(ع)، فقالت: يا أبا سلمة، اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ؛ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(٤٩)، وفي هذين الحديثين: تحريم الظلم، وتحريم الغصب، وأنه من أعظم الغلول، وتغليظ عقوبته، وأن أخذ شيء من الأرض بغير حقه من أكبر الكبائر على أي وجه كان من غصب، أو سرقة، أو خديعة، قليلاً كان أو كثيراً^(٥٠).

◆ خامساً: منع الزكاة:

من صور الغلول: منع الزكاة؛ لأنها من حقوق المسلمين، فالغلول عام لكل ما فيه حق للعباد، سواء بالأخذ منه أو منعه كالزكاة^(٥١)، قال تعالى:
﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾
يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ

(د.ط، القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ)، ٤: ١٧٥؛ ابن حجر، «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، ٥: ١٠٥.

(٤٨) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، الحافظ أحد الأعلام بالمدينة، من التابعين، قيل اسمه: عبد الله، وقيل: إسماعيل، ولد سنة بضع وعشرين، وتوفي أبو سلمة بالمدينة سنة أربع وتسعين في خلافة الوليد، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. ينظر: محمد بن أحمد الذهبي، «سير أعلام النبلاء». تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، (ط٩، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ)، ٤: ٢٨٧.

(٤٩) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض، برقم (٢٣٢١)؛ ومسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض، برقم: (١٦١٢).

(٥٠) ينظر: القرطبي، «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم»، ٤: ٥٣٤، النووي، «صحيح مسلم بشرح النووي»، ١١: ٤٩.

(٥١) ينظر: يوسف بن عبد الله بن عبد البر، «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد». تحقيق: مصطفى العلوي، (د.ط، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ)، ٢: ١١.



لَأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٥٢﴾ [التوبة: ٣٤ - ٣٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مَثَلْ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعَ لَهُ رَبِيبَتَانِ^(٥٢) يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالِكَ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، الآية»^(٥٣)، وفي حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «ولا من صاحب مال لا يؤدي زكاته إلا تحوّل يوم القيامة شجاعاً أقرع يتبع صاحبه حيثما ذهب وهو يفرُّ منه، ويقال: هذا مالك الذي كنت تبخل به، فإذا رأى أنه لا بدَّ منه أدخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل»^(٥٤).

ففي القرآن الكريم والسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ وعيد شديد لمن يخون في زكاته فيجحدتها ويمسكها، ويمنع حقَّ الله فيها للمستحقين، بالفضيحة يوم القيامة بأن يُطَوَّقَ في عنقه ويُعَدَّبَ على رؤوس الأشهاد بالمال الذي لم يُؤدِّ زكاته، مثل عقوبة وفضيحة الغال من الغنيمة يوم القيامة^(٥٥).



(٥٢) الزبيبتان: الزبدتان تكونان في الشدقين إذا غضب الإنسان أو كثر كلامه. ينظر: ابن الجوزي، «غريب الحديث»، ١: ٤٣١.

(٥٣) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب البيعة على إيتاء الزكاة، برقم: (١٣٣٨).

(٥٤) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب البيعة على إيتاء الزكاة، برقم: (١٣٣٧)؛ ومسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، برقم: (٩٨٨)، واللفظ له.

(٥٥) ينظر: ابن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، ١: ٥٣٦.



المطلب الثالث: خيانة كتمان الوحي والعلم:

من نعمة الله ﷻ على خلقه ورحمته بهم أن يختار لهم أفضل البشر لتبليغ رسالته، وهم الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، فيبلغون رسالة الله على أكمل وجه، ويدعونهم إلى التوحيد، ويحذرونهم من الشرك، ويصبرون على أذى أقوامهم، وهم معصومون ومنزهون عن خيانة كتمان الوحي، وسيكون الحديث عن خيانة كتمان الوحي والعلم من خلال ما يلي:

◆ أولاً: عظم كتمان الوحي:

ذهب بعض المفسرين إلى أن من الخيانة: كتمان الوحي؛ لأن خيانة الوحي أعظم من الخيانة في المال؛ لأن حاجة الناس إليه أشد، ولهذا نزه الله تعالى الأنبياء ﷺ من خيانة كتمان الوحي، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْتُمَ شَيْئًا مِمَّا يَغْلُظُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١]، أي ما كان لنبي أن يكتم شيئاً ممّا أمر بتبليغه رغبة أو رهبة أو مداهنة^(٥٦). وهو من المعاني المستنبطة من قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْتُمَ شَيْئًا مِمَّا يَغْلُظُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١]؛ لأن سياق الآيات في الخيانة في الأموال، وأن الغال يأتي بالشيء الذي غلّه في الدنيا، أمّا الخيانة في الوحي فهي مأخوذة من باب الأولى، فالنبي منزّه عن الخيانة في الأموال، فمن باب أولى أن يكون مُنزّهًا عن الخيانة في الوحي الذي أمره الله تعالى بتبليغه، وهي مهمته الأساسية التي أرسله الله من أجلها.

وجاء الأمر من الله تعالى لنبيه ﷺ بتبليغ الرسالة، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، ومعنى الآية: بلّغ جميع ما أنزل إليك من ربك، فإن

(٥٦) ينظر: الطبري، «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، ٦: ١٩٧؛ ابن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، ١: ٥٣٥.



كتمت شيئاً منه فما بلغت رسالته، وهذا تأديب للنبي ﷺ، وتأديب لحملة العلم من أمته ألا يكتموا شيئاً من أمر شريعته، وقد علم الله تعالى من أمر نبيه أنه لا يكتم شيئاً من وحيه (٥٧)، وفي حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ، وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بِلَيْغٍ مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، الآية» (٥٨).

◆ ثانياً: التحذير من كتمان العلم:

أخذ الله الميثاق على أهل العلم أن يُبينوه للناس ولا يكتُمونه، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وذهب جمهور العلماء إلى أن الآية عامّة في كل مَنْ علّمه الله علماً، وعلماء هذه الأمة داخلون في هذا الميثاق (٥٩).

وجاء التحذير في السنة من كتم العلم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَجَمَهُ اللَّهُ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٦٠)، قال الخطابي: «هذا في العلم الذي يلزمه تعليمه إياه، ويتعين فرضه

(٥٧) ينظر: محمد بن أحمد القرطبي، «الجامع لأحكام القرآن». تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، (ط ٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م)، ٦: ٢٤٢.

(٥٨) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بِلَيْغٍ مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾، برقم (٤٣٣٦)، واللفظ له؛ ومسلم، كتاب الإيمان، باب معنى ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزَّلَةَ آخْرَى﴾، برقم (١٧٧).

(٥٩) ينظر: ابن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، ١: ٥٥١؛ محمد بن يوسف أبو حيان، «البحر المحيط في التفسير». تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م)، ٣: ١٤٢.

(٦٠) أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب كراهية منع العلم، برقم: (٣٦٥٨)؛ والترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في كتمان العلم، برقم (٢٦٤٩)؛ وابن ماجه، باب من سئل عن علم فكتمه، برقم (٢٦٦). وقال الترمذي: «حديث حسن»، وقال الحاكم: «هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة تجمع ويذاكر بها، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. المستدرک ١: ١٨١.



عليه، كمن رأى كافرًا يريد الإسلام، يقول: علموني ما الإسلام؟ وما الدين؟ وكمن يرى رجلًا حديث عهد بالإسلام لا يحسن الصلاة، وقد حضر وقتها، يقول: علموني كيف أصلي؟ وكمن جاء مستفتيًا في حلال أو حرام، يقول: أفتوني وأرشدوني؛ فإنه يلزم في هذه الأمور ألا يمنعوا الجواب عما سأله من العلم، فمن فعل كان آثمًا مستحقًا للوعيد والعقوبة، وليس كذلك الأمر في نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس إلى معرفتها»^(٦١).

◆ ثالثًا: حبس الكتب المستعارة عن أصحابها:

من صور الغُلُول: حبس الكتب المستعارة عن أصحابها، وتأخير ردها إليهم، فعن يونس بن يزيد، قال: قال لي الزُّهري: «يا يونس، إِيَّاكَ وَغُلُولَ الكُتُبِ، قال: قلت: وما غُلُولُ الكُتُبِ؟ قال: حبسها على أصحابها»^(٦٢).



(٦١) ينظر: حمد بن محمد الخطابي، «معالم السنن شرح سنن أبي داود». طبعه وصححه محمد راغب الطباخ، (ط ١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥٢هـ - ١٩٣٤م)، ٤: ١٨٥.

(٦٢) ينظر: أحمد بن علي البغدادي، «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع». تحقيق: د. محمود الطحان، (د. ط، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، ١: ٢٤٢.



المبحث الثاني

الغلُّ بمعنى الحقد

المطلب الأول: الأمر بسلامة الصدر تجاه المؤمنين:

من أفضل الأعمال: سلامة الصدر من الحقد والشحناء والعداوة لأهل الإيمان، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، ففي الآية دليل على أن الترحُّم على السلف من المؤمنين، والدعاء لهم بالخير، وترك ذكرهم بالسوء من علامة المؤمنين^(٦٣)، وهي عامَّة في جميع التابعين والآتين بعدهم إلى يوم الدين^(٦٤)، فالتابعون لهم بإحسان هم المتَّبَعُونَ لآثارهم الحسنة، وأوصافهم الجميلة، الداعون لهم في السرِّ والعلانية^(٦٥)، وكلُّ مَنْ لم يترحم على جميع أصحاب محمَّد ﷺ، وكان في قلبه غلٌّ على أحد منهم؛ فإنه ليس ممَّن عناه بهذه الآية^(٦٦)، ومن أعظم خبث القلوب وفسادها: أن يكون في قلب العبد غلٌّ لخيار المؤمنين من صحابة رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان^(٦٧).

(٦٣) ينظر: منصور بن محمد السمعاني، «تفسير القرآن». تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس، (ط١)، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ٥: ٤٠٢.

(٦٤) ينظر: القرطبي، «الجامع لأحكام القرآن»، ١٨: ٣٢.

(٦٥) ينظر: إسماعيل بن عمر بن كثير، «تفسير القرآن العظيم». تحقيق: أ.د. حكمت بشير، (ط١)، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣١هـ)، ٧: ٢٣١.

(٦٦) ينظر: الواحدي، «التفسير البسيط»، ٢١: ٣٨٣.

(٦٧) ينظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، «منهاج السنة النبوية». تحقيق: د. محمد رشاد سالم، (ط١)، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦هـ)، ١: ٢٢.



وجاء في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قيل: لرسول الله ﷺ أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قال: «كُلُّ مَخْمُومِ الْقَلْبِ صَدُوقِ اللِّسَانِ، قالوا: صدوق اللسان نعرفه، فما مَخْمُومُ الْقَلْبِ؟ قال: هو التَّقِيُّ النَّقِيُّ، لا إِثْمَ فِيهِ ولا بَغْيَ، ولا غِلًّا ولا حَسَدًا» (٦٨)، قال ابن رجب: «أفضل الأعمال: سلامة الصدر من أنواع الشَّحْناء كُلِّها، وأفضلها: السَّلامَةُ من شَحْناء أهل الأَهواء والبدع التي تقتضي الطَّعن على سلف الأُمَّة، وبغضهم والحقد عليهم، واعتقاد تكفيرهم أو تبيديهم وتضليلهم، ثم يلي ذلك: سلامة القلب من الشَّحْناء لعموم المسلمين، وإرادة الخير لهم، ونصيحتهم، وأن يُحِبَّ لهم ما يُحِبُّ لنفسه، وقد وصف الله تعالى المؤمنين عموماً بأنهم يقولون: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]» (٦٩).

واستنبط الإمام مالك رضي الله عنه وغيره من هذه الآية: أن مَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم لم يكن له في الفياء نصيب (٧٠).

والغلُّ صفة كامنة في الصدر لا يطلع عليها الخلق (٧١)، ولهذا صارت صفة عدم الغل من أفضل الأعمال عند الله، ومن أعظم أسباب دخول الجنة؛ لأنها تحتاج إلى مجاهدة وإخلاص، وترفع عن حظوظ النفس، ومحبة الخير لإخوانه المؤمنين.

(٦٨) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب الورع والتقوى، برقم (٤٢١٦)؛ قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح»؛ أحمد بن أبي بكر البوصيري، «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه». تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، (ط٢، بيروت: دار العربية ١٤٠٣هـ)، ٤: ٢٤٠.

(٦٩) ينظر: عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب، «لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف». تحقيق: طارق بن عوض الله، (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)، ص ٢٥٠.

(٧٠) ينظر: ابن تيمية، «مجموع الفتاوى»، ٢٨: ٥٦٤.

(٧١) ينظر: الواحدي، «التفسير البسيط»، ٩: ١٣٨؛ ابن منظور، «لسان العرب»، ١١: ٤٩٩.



المطلب الثاني: نزع الحقد من صدور أهل الجنة:

◆ أولاً: فضل الله على أهل الجنة:

يَمْتَنُّ اللَّهُ ﷻ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ اسْتِخْرَاجِ الْحَقْدِ الْكَامِنِ فِي صُدُورِهِمْ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]، وَهَذَا مِنْ كَرَمِ اللَّهِ وَإِحْسَانِهِ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَّ الْغِلَّ الَّذِي كَانَ مَوْجُودًا فِي قُلُوبِهِمْ، وَالتَّنَافُسَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ، أَنَّ اللَّهَ يَسْتَخْرِجُهُ وَيُزِيلُهُ، حَتَّىٰ يَكُونُوا إِخْوَانًا مُّتَحَابِّينَ، وَأَخْلَاءَ مُتَصَافِينَ (٧٢).

◆ ثانياً: المراد بالغِلِّ الذي ينزعه الله:

معنى نزع الغلِّ: إبطاله بإعدامه من الصِّدْرِ، وَفِي الْمُرَادِ بِالْغِلِّ الَّذِي

يُنزَعُهُ اللَّهُ قَوْلَانِ:

القول الأول: أذهبنا الأحقاد التي كانت لبعضهم على بعض في دار الدنيا،

وهذا قول الأكثر من المفسرين (٧٣).

القول الثاني: أن نزع الغلِّ إنما هو لئلا يحسَدَ بعضهم بعضاً في تفاضل

منازلهم، وتفاوت مراتبهم في الجنة، وهذا اختيار الزَّجَّاجِ (٧٤).

والذي يترجَّح: حمل الآية على المعنيين؛ لأنَّ الغلَّ لو بقي في صدورهم

كما كان في الدنيا لكان في ذلك تنغيص لنعيم الجنة؛ لأنَّ المتشاحنين لا يطيب

(٧٢) ينظر: السعدي، «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، ص ٢٨٩.

(٧٣) ينظر: الواحدي، «التفسير البسيط»، ٩: ١٣٩.

(٧٤) ينظر: الزجاج، «معاني القرآن وإعرابه»، ٢: ٣٣٩؛ الواحدي، «التفسير البسيط»، ٩: ١٣٩.



لأحدهم عيش مع وجود الآخر، وأيضاً نزع الغلِّ في الجنة بحيث لا يحسُّ بعضهم بعضاً في تفاضل المنازل حتَّى لا يتكَّدَرَ عيشهم في الجنة إذا نظروا إلى مَنْ هم فوقهم في المنازل العالية، فمن نعمة الله على أهل الجنة أن ينقِّي قلوبهم من الغلِّ والحقد؛ لأنَّ صاحب الغلِّ متعذِّب به، ولا عذاب في الجنة^(٧٥).

◆ ثالثاً: أسباب سلامة الصدر:

من أعظم أسباب سلامة القلب من الغلِّ: إخلاص العبادة لله تعالى، والنصح للمسلمين وعدم غشِّهم، ولزوم الجماعة بالاتِّتلاف، وعدم الخروج على ولاة الأمر، والسَّمع والطَّاعة لهم^(٧٦)، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «ثلاثٌ لا يُغلُّ عليهنَّ قلبٌ مؤمنٌ: إخلاصُ العملِ لله، والنَّصيحةُ لؤلاةِ المسلمين، ولزومُ جماعتِهِمْ، فإنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحيطُ مِنْ ورائِهِمْ»^(٧٧)، قال ابن القيم: «أي: لا يبقى في القلب غلٌّ ولا يحمل الغلِّ مع هذه الثلاثة، بل تنفي عنه غلِّه، وتنقيته منه، وتخرجه منه، فإنَّ القلب يغلُّ على الشُّرك أعظم غلِّ، وكذلك يغلُّ على الغشِّ، وعلى خروجه عن جماعة المسلمين بالبدعة

(٧٥) ينظر: ابن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، ٢: ٢٠٦؛ محمد بن علي الشوكاني، «فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير». (ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م)، ٢: ٢٠٦.

(٧٦) ينظر: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، «بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار». (ط ٤، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٣ هـ)، ص ٣١٤.

(٧٧) أخرجه الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، برقم (٢٦٥٨)؛ وابن ماجه، كتاب المناسك، باب الخطبة يوم النحر، برقم (٣٠٥٦). قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي؛ المستدرک، ٢: ١٦٢.

وَالضَّلَالِ، فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ تَمَلُّوهُ غَلًّا وَدَغَلًا^(٧٨)، وَدَوَاءُ هَذَا الْغِلِّ وَاسْتِخْرَاجُ
أَخْلَاطِهِ بِتَجْرِيدِ الْإِخْلَاصِ وَالنُّصْحِ، وَمَتَابَعَةِ السُّنَّةِ^(٧٩).



(٧٨) أي ما يفسده. ابن فارس، «مقاييس اللغة»، ٢: ٢٨٤.

(٧٩) ينظر: محمد بن أبي بكر بن القيم، «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين». تحقيق:

محمد حامد الفقي، (ط٢)، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م)، ٢: ٩٠.



المبحث الثالث

الأغلال

الأغلال: هي السلاسل والقيود الحسيّة التي توضع في عنق الكافر يوم القيامة، وأيضًا يراد بها مجازًا القيود المعنويّة في الدُّنيا التي تُثقل كاهل المكلف أو تمنعه من الاستفادة من الهدى^(٨٠)، والأغلال الواردة في القرآن الكريم كما يلي:

المطلب الأوّل: الأغلال الحسيّة:

الأغلال الحسيّة: هي السلاسل والقيود الحقيقية التي أعدها الله تعالى للكفار في النار يوم القيامة زيادة في عذابهم وإهانتهم، وقد جاء ذكر الأغلال الحقيقية في عدّة آيات من كتاب الله، وبيان أسباب جعل الأغلال في الأعناق في النار.

◆ أولاً: القيد والتكبيّل من العذاب الذي أعده الله للكفار في النار.

جاء ذكر الأغلال في القرآن الكريم دالًّا على معناها الحقيقي وهو القيد والتكبيّل وذلك عند الحديث عن عذاب الكفار في الآخرة، بدليل قرن الأغلال فيها بالسلاسل والسحب^(٨١)، ويبيّن الله تعالى أنّ الأغلال والأنكال من العذاب الذي أعده الله للكفار في النار، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلًا وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا﴾ [الإنسان: ٤]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا﴾ [المزمل: ١٢]،

(٨٠) ينظر: الزجاج، «معاني القرآن وإعرابه»، ١: ٤٨٤؛ الراغب، «المفردات في غريب القرآن»، ص ٣٦٣.

(٨١) ينظر: محمد بن بهادر الزركشي، «البرهان في علوم القرآن». تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم،

(د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩١هـ)، ٢: ٣٠٢.



والأنكال هي القيود، وسميت القيود أنكالاً؛ لأنه يُنكَلُ بها، أي يمنع (٨٢)،
فيأمر الله تعالى خزنة جهنم من الملائكة بأن يأخذوا الكافر من المحشر فيغلُّون
يده إلى عنقه، ثم يلقونه في الجحيم، قال تعالى: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ﴾ (٣١) ثُمَّ الْجَحِيمَ
صَلُّوهُ (٣٢) ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ (٣٣) [الحاقة: ٣٠ - ٣٢] (٨٣).

وهدد الله المشركين به الَّذِينَ يجادلون في آياته بالأغلال في أعناقهم في النار،
فقال ﷺ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرٌ أَلِيلٌ وَالنَّهَارُ إِذْ تَأْمُرُونَنَا
أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسْرَأُ النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي
أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [سبا: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ
اللَّهِ أَنْ يَصْرَفُونَ﴾ (٦٦) الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَمِمَّا أُرْسِلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ (٧٠)
إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ (٧١) فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ (٧٢) ﴿
[غافر: ٦٩ - ٧٢].

◆ ثانياً: أسباب جعل الأغلال في الأعناق يوم القيامة:

بين الله ﷻ أن من أسباب جعل الأغلال في الأعناق في النار يوم القيامة:
عدم الإيمان بالله وعبادته، وذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ
(٣٣) وَلَا يَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ (٣٤)﴾ [الحاقة: ٣٣ - ٣٤]؛ أي: لا يقوم بحق الله عليه
من الإيمان به وعبادته، بل كفر بالله وعاند رسله ﷺ، ولم يصدق بما جاء من
الحق، ولا ينفع خلقه ويؤدِّي حقهم، فليس في قلبه رحمة للفقراء والمحتاجين،
فإنَّ الله على العباد أن يوحدوه ولا يشركوا به شيئاً، وللعباد بعضهم على بعض
حق الإحسان، والمعونة على البرِّ والتقوى (٨٤).

(٨٢) ينظر: ابن منظور، «لسان العرب»، ١١: ٦٧٨.

(٨٣) ينظر: ابن كثير، «تفسير القرآن العظيم»، ٧: ٣٧٠.

(٨٤) ينظر: ابن كثير، «تفسير القرآن العظيم»، ٧: ٣٧٠.



وبيّن ﷺ أن إنكار البعث من الأسباب الموجبة لدخول النار والغل بأغلالها، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَعِذَا كُنَّا تُرَابًا أَعِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ الْأَعْلَلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الرعد: ٥] (٨٥)، قال الحسن: «إن الأغلال لم تجعل في أعناق أهل النار؛ لأنهم أعجزوا الربَّ سبحانه، ولكن إذلالاً» (٨٦). وهذا يدلُّنا على أن أعظم أسباب السَّعادة والنَّجاة يوم القيامة من الأغلال: الإخلاص لله، الذي أصله الإيمان بالله، والإحسان إلى الخلق بجميع وجوه الإحسان التي من أعظمها دفع ضرورة المحتاجين بإطعامهم ما يتقوَّتون به (٨٧).



المطلب الثاني: الأغلال المعنويَّة:

الأغلال المعنويَّة: هي التكاليف الشاقة التي تُثقل كاهل المكلف، أو تمنعه من الإيمان والهدى بسبب تماديه في الكفر والطغيان، والأغلال المعنويَّة الواردة في القرآن الكريم كما يلي:

◆ أولاً: التكاليف الشاقَّة:

من الأغلال المعنويَّة: التكاليف الشاقَّة التي كلفت بها الأمم السابقة، كما في قوله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، ومن نعمة الله تعالى وفضله على أمة محمد ﷺ: أن رفع عنها الأغلال التي

(٨٥) ينظر: محمد الأمين بن محمد الشنقيطي، «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن». تحقيق: مكتب

البحوث والدراسات، (د. ط)، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ٦: ٢٣.

(٨٦) ينظر: القرطبي، «الجامع لأحكام القرآن»، ١٩: ١٢٤.

(٨٧) ينظر: السعدي، «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»، ص ٨٨٤.



كانت على الأمم السابقة، والأغلال تمثيل، مثل قولك: جعلت هذا طوقاً في عنقك، وليس هناك طوق، وإنما تأويله أنني قد وليتُك هذا وألزمتك القيام به، فجعلتُ لزومه لك كالطوق في عنقك^(٨٨)؛ فالأغلال عبارة مستعارة لتلك التكاليف الشاقة التي كانوا قد كلفوا بها، وقد كان في الأمم السابقة من الشدائد والعزائم ما وضعه الله عن هذه الأمة المحمّدية، فأعطى الله أمة محمد ﷺ من المسامحة واليسر، ورفع الحرج والضيق، ما لم يُعْطِ أحداً قبلها من الأمم، رحمة بها، ونعمة عليها^(٨٩)، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقال سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

قال الجصاص: «وهذه الآية^(٩٠) ونظائرها يحتجُّ بها على نفي الحرج والضيق والثقل في كلِّ أمر اختلف الفقهاء فيه، وسوّغوا فيه الاجتهاد؛ فالموجب للثقل والضيق والحرج محجوج بالآية^(٩١)».

◆ ثانياً: المنع من الإيمان والهدى:

من الأغلال المعنوية: المنع من الإيمان، والحيلولة بينه وبين الخير بسبب الكفر، فشبههم بمن جعل في عنقه غلٌّ يمنعه من اتباع الهدى والنور، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِيْ أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُّقْمَحُونَ﴾ [يس: ٨]، وذهب أكثر المحققين إلى أن هذا على طريق المثل، ولم يكن هناك غلٌّ حقيقي،

(٨٨) ينظر: الزجاج، «معاني القرآن وإعرابه»، ٢: ٣٨١.

(٨٩) ينظر: محمد بن عبد الله بن العربي، «أحكام القرآن». تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط ٣)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ٣: ٣٠٩.

(٩٠) يقصد قوله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

(٩١) ينظر: الجصاص، «أحكام القرآن»، ٢: ٢٨٠.



إِنَّمَا أَرَادَ مَنَعَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ وَفِعْلِ الْخَيْرِ، نَحْوِ وَصْفِهِمْ بِالطَّبَعِ وَالْخْتِمِ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ، فَجَعَلَ الْأَغْلَالَ مَثَلًا لِذَلِكَ؛ فَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ تَمَادِيهِمْ عَلَى الْكُفْرِ، وَمَنَعَ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ، فَشَبَّهَهُمْ بِمَنْ جُعِلَ فِي عُنُقِهِ غِلٌّ يَمْنَعُهُ مِنَ الْاَلْتِفَاتِ، وَغَطَّى عَلَى بَصَرِهِ فَصَارَ لَا يَرَى، بِسَبَبِ مَسَارَعَتِهِمْ لِتَكْذِيبِ الرُّسُلِ، وَالتَّمَادِي عَلَى الْكُفْرِ، فَعَاقَبَهُمُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ (٩٢).

وجاء ما يؤيد أن الله ﷻ يصرف الأشقياء الذين سبقت لهم الشقاوة في علمه عن الحق، ويحول بينهم وبينه موصِّحًا في آيات كثيرة؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الكهف: ٥٧]، وقوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةً﴾ [البقرة: ٧]؛ لأن من شؤم السيئات: أن الله ﷻ يعاقب صاحبها عليها بتماديه على الشر، والحيلولة بينه وبين الخير جزاءه الله بذلك على كفره جزاء وفاقًا (٩٣).

والسياق يرجح أن المراد بالأغلال المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ﴾ [يس: ٨] الأغلال المعنوية؛ فالآيات السابقة واللاحقة تتحدث عن عدم إيمانهم؛ لقوله قبلها: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يس: ٧]، وقوله بعدها: ﴿وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يس: ١٠]؛ لأنهم لما تمادوا في الكفر والتكذيب، عاقبهم الله تعالى على ذلك بأن جعل لهم من المنع وإحاطة الشقاوة ما حالهم معه حال المغلولين (٩٤).

(٩٢) ينظر: ابن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، ٤: ٤٤٧؛ عبد الرحمن بن محمد بن الجوزي، «زاد المسير في علم التفسير». (ط ٣، بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠٤هـ)، ٧: ٦؛ الشنقيطي، «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن»، ٦: ٢٨٩.

(٩٣) ينظر: الشنقيطي، «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن»، ٦: ٢٨٨.

(٩٤) ينظر: ابن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، ٤: ٤٤٧؛ محمد بن أحمد الكلبي، «التسهيل لعلوم التنزيل». (ط ٤، لبنان: دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، ٣: ١٦١.



وذكر الغلَّ المانع من الإيمان في العنق مع أنَّ الإيمان في القلب؛ لأنَّه لما كان عادة الغلِّ أنَّ يُوضَعَ في العنق ناسبَ ذكر محلِّه، والمراد به القلب، كقوله تعالى: ﴿وَكُلٌّ إِنْسَانٍ أَلْرَمْنَهُ لَطِيْرُهُ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣] (٩٥).

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا فِيْ أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا﴾ [يس: ٨]، تسلية للنبِّي ﷺ، والمعنى: لا تظنَّ أنَّك مقصِّر في إنذارهم، فإنَّا نحن المانعون لهم من الإيمان (٩٦).



(٩٥) ينظر: محمد بن أبي بكر بن القيم، «شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل». تحقيق: محمد بدر الدين الحلبي، (د.ط، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ)، ص ٩٤.
(٩٦) ينظر: عبد العظيم إبراهيم المطعني، «خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية». (ط ١، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، ٢: ٣٨٥.



المبحث الرابع

الغلُّ كناية عن البخل

العرب تصف البخيل ببصير الباع، فيقولون: فلان قصير الباع إذا كان بخيلاً، وفي ضده يقولون: طويل الباع إذا كان كريماً^(٩٧).

وفي قوله سبحانه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ [المائدة: ٦٤]، أخبر الله تعالى حكاية عن مقالة اليهود المنكرة، وعقيدتهم الفاسدة، وهذه جراءة من اليهود على الله ﷻ، ووصفهم إيّاه بما ليس من صفته -تعالى عن قولهم علواً كبيراً- بأن نسبوا إليه البخل، كما وصفوه بأنه فقير وهم أغنياء، قال تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]، وعبروا عن البخل بأن قالوا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]، وغلُّ اليد كناية عن البخل، وبسطها كناية عن الجود، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ [الإسراء: ٢٩]؛ أي: لا تبخل كلَّ البخل^(٩٨)، فاليهود انتقصوا صفة الله ﷻ في ذاتها، وفي تصرفاتها، أمّا في ذاتها فمعلوم أنّ ذا اليمين أكمل من ذي اليد الواحدة، وأمّا في تصرفاتها فقولهم: إنّها مغلولة؛ أي: محبوسة عن الإنفاق^(٩٩).

(٩٧) ينظر: ابن منظور، «لسان العرب»، ٨: ٢٢.

(٩٨) ينظر: الطبري، «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، ٨: ٥٥٢؛ ابن كثير، «تفسير القرآن العظيم»، ٣: ٤٣٠.

(٩٩) ينظر: محمد بن صالح العثيمين، «تفسير القرآن الكريم «سورة المائدة»». (ط٢)، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٥هـ، ٢: ١٠٨.



وجاء في السُّنَّة ما يؤيِّد هذا المعنى من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُمْ يَدًا، قَالَتْ: فَكِنَّ يَتَاطَوْنَ أَيْتَهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا، قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلُنَا يَدًا زَيْنَبُ (١٠٠)؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ» (١٠١).

وفي قوله تعالى: ﴿عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾، عُوقِبُوا بَغْلَ الْيَدِ، فَالْجِزَاءُ دَائِمًا يَكُونُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَهَذَا خَبَرٌ وَلَيْسَ دَعَاءٌ؛ لِأَنَّهُ صَادِرٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﷻ، وَاللَّهُ ﷻ يَخْبِرُ وَلَا يَدْعُو (١٠٢).

وجاء الغلُّ أيضًا كناية عن البخل في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، ففِي هَذِهِ الْآيَةِ اسْتُعِيرَ لِلْيَدِ الْمَقْبُوضَةُ عَنِ الْإِنْفَاقِ الْمَتَّصِفَةِ بِالْبَخْلِ؛ الْغَلُّ إِلَى الْعِنَقِ، وَاسْتُعِيرَ لِلْيَدِ الَّتِي تَسْتَنْفِدُ جَمِيعَ مَا عِنْدَهَا غَايَةَ الْبَسْطِ ضِدَّ الْغَلِّ، وَكُلُّ هَذَا فِي إِنْفَاقِ الْخَيْرِ، وَأَمَّا إِنْفَاقُ الْفَسَادِ فَقَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ حَرَامٌ (١٠٣).

فأمر الله تعالى بالتوسط والاعتدال؛ حتى لا يكون الإنسان مقترًا ولا مسرفًا،

(١٠٠) هي زينب بنت جحش الأسدية أم المؤمنين زوج النبي ﷺ، ونزلت بسببها آية الحجاب، وكانت قبله عند مولاه زيد بن حارثة رضي الله عنه، وفيها نزلت: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾، وتوفيت سنة (٢٠هـ). ينظر: يوسف بن عبد الله بن عبد البر، «الاستيعاب في معرفة الأصحاب». تحقيق: علي محمد الجاوي، (ط١)، بيروت: دار الجيل، (١٤١٢هـ)، ٤: ١٨٤٩؛ أحمد بن علي بن حجر، «الإصابة في تمييز الصحابة». تحقيق: علي محمد الجاوي، (ط١)، بيروت: دار الجيل، (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، ٧: ٦٦٧.

(١٠١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل برقم: (١٣٥٤)؛ ومسلم كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها، برقم: (٢٤٥٢)، واللفظ له.

(١٠٢) ينظر: العثيمين، «تفسير القرآن الكريم «سورة المائدة»»، ٢: ١٠٩.

(١٠٣) ينظر: ابن عطية، «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، ٣: ٤٥٠.



وهذا الميزان يختلف باختلاف الأحوال والأزمان والبلدان؛ فقد يكون الإنفاق إسرافاً بالنسبة لشخص وليس بإسراف بالنسبة لآخر، فإنفاق الفقير ليس كإنفاق الغني، ولهذا قال الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧] (١٠٤).



(١٠٤) ينظر: محمد بن صالح العثيمين، «تفسير القرآن الكريم «سورة آل عمران»». (ط٢، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٥هـ)، ١: ١١٤.



الْخَاتِمَةُ

من خلال بحث مادة غَلٍّ ودلالاتها اللفظية في القرآن الكريم (دراسة موضوعية) ظهرت لي مجموعة من النتائج والتوصيات تتمثل فيما يأتي:

◆ أهم النتائج:

- ١- كشفت الدراسة أنَّ جميع الدلالات اللفظية لمادة غَلٍّ في القرآن الكريم مذمومة، وأنها منهية عنها.
- ٢- بيّنت الدراسة أنَّ دلالات مادة غَلٍّ اللفظية انحصرت في أربعة معانٍ؛ وهي: الخيانة، والحقد، والقيّد، والبخل.
- ٣- كشفت الدراسة عن عصمة الأنبياء ﷺ من خيانة أقوامهم، وأنَّهم منزهون عن الغُلُول والخيانة، وأنهم معصومون كذلك من الكبائر.
- ٤- بيّنت الدراسة أنَّ الجِزَاء من جنس العمل، فالخائن تُغَلُّ يده يوم القيامة كما غَلَّ في الدُّنْيَا، واليهود عوقبوا بغلِّ أيديهم في الدُّنْيَا والآخرة بسبب وصفهم لله تعالى بأنَّه بخيل.
- ٥- بيّنت الدراسة أنَّ من علامة سلامة المؤمن من الغل الذي بمعنى الحقد: الترحُّم على السلف من المؤمنين، والدُّعاء لهم بالخير، وترك ذكرهم بالسُّوء.
- ٦- وضحت الدراسة أنَّ الأغلال الواردة بمعنى القيد في القرآن منها ما يندرج تحت الحقيقة، ومنها ما يندرج تحت المجاز، وأنَّ الأغلال التي يُعدَّب بها الكفار في الآخرة حقيقية وليست مجازاً، وأنَّ جميع الأغلال في الآخرة التي يُعدَّب بها الكفار حقيقية.



٧- بيّنت الدراسة أنّ غلّ اليد الوارد في القرآن كناية عن البخل، وأن بسطها كناية عن الجود.

◆ التّوصيات:

المتأمّل في (القرآن الكريم) يجد نفسه أمام موسوعة من الموضوعات والألفاظ التي لم تُدرّس دراسة موضوعيّة، فأوصي الباحثين بالبحث عن موضوعات القرآن الكريم أو ألفاظه التي لم تدرس دراسة موضوعيّة، وجمعها وتفسيرها حسب مقاصد القرآن الكريم.





تَبْتُّ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاJِجِ

- ابن الأثير، المبارك بن محمد. «النهاية في غريب الحديث والأثر». تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي. (د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
- ابن الأثير، علي بن محمد. «اللباب في تهذيب الأنساب». (د.ط، بيروت: دار صادر، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
- ابن الجزري، محمد بن محمد. «النشر في القراءات العشر». تحقيق: علي محمد الضباع. (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. «زاد المسير في علم التفسير». (ط٣، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ).
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. «غريب الحديث». تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ابن العربي، محمد بن عبد الله. «أحكام القرآن». تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. «شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل». تحقيق: محمد بدر الدين الحلبي. (د.ط، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ).
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين». تحقيق: محمد حامد الفقي. (ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. «مجموع الفتاوى». جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رحمته الله، وساعده: ابنه محمد. (د.ط، السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. «منهاج السنة النبوية». تحقيق: د. محمد رشاد سالم. (ط١، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦هـ).
- ابن حجر، أحمد بن علي. «الإصابة في تمييز الصحابة». تحقيق: علي محمد البجاوي. (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).



- ابن حجر، أحمد بن علي. «فتح الباري شرح صحيح البخاري». تحقيق: محب الدين الخطيب. (د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).
- ابن خالويه، الحسين بن أحمد. «الحجة في القراءات السبع». تحقيق: د. عبد العال مكرم. (ط٤، بيروت: دار الشروق، ١٤٠١هـ).
- ابن رجب، عبد الرحمن بن شهاب الدين. «لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف». تحقيق: طارق بن عوض الله. (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر. «التحرير والتنوير». (د.ط، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م).
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد». تحقيق: مصطفى العلوي. (د.ط، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ).
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، «الاستيعاب في معرفة الأصحاب». تحقيق: علي محمد البجاوي. (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ).
- ابن عطية، عبد الحق بن غالب. «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز». تحقيق: عبد السلام عبد الشافي. (ط١، لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ابن فارس، أحمد بن زكريا. «مقاييس اللغة». تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (ط٢، بيروت: دار الجيل، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. «تفسير القرآن العظيم». تحقيق: أ.د. حكمت بشير. (ط١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣١هـ).
- ابن منظور، محمد بن مكرم. «لسان العرب». الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين. (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).
- أبو حيان، محمد بن يوسف. «البحر المحييط في التفسير». تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- الأزهري، محمد بن أحمد. «تهذيب اللغة». تحقيق: محمد عوض مرعب. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل، «صحيح البخاري». تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. (ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).



- البوصيري، أحمد بن أبي بكر. «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه». تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي. (ط ٢، بيروت: دار العربية، ١٤٠٣ هـ).
- الجصاص، أحمد بن علي. «أحكام القرآن». تحقيق: محمد الصادق قمحاوي. (د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥ هـ).
- الحاكم، محمد بن عبد الله. «المستدرک علی الصحیحین». تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م).
- الحربي، عاتق بن غيث. «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية». (ط ١، مكة المكرمة: دار مكة للنشر والتوزيع، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م).
- الحموي، ياقوت بن عبد الله، «معجم البلدان». (ط ٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥ هـ).
- الخطابي، حمد بن محمد. «معالم السنن شرح سنن أبي داود». طبعه وصححه محمد راغب الطباخ. (ط ١، حلب: المطبعة العلمية، ١٣٥٢ هـ - ١٩٣٤ م).
- الخطيب، أحمد بن علي البغدادي. «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع». تحقيق: د. محمود الطحان. (د.ط، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م).
- الذهبي، محمد بن أحمد. «سير أعلام النبلاء». تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي. (ط ٩، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣ هـ).
- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد. «المفردات في غريب القرآن». تحقيق: صفوان عدنان الداودي. (ط ١، دمشق: دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٢ هـ).
- الزجاج، إبراهيم بن السري. «معاني القرآن وإعرابه». تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي. (ط ١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
- الزركشي، محمد بن بهادر. «البرهان في علوم القرآن». تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. (د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩١ هـ).
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. «بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار». (ط ٤، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٣ هـ).
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان». تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).
- السمعاني، منصور بن محمد. «تفسير القرآن». تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس. (ط ١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).



- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد. «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن». تحقيق: مكتب البحوث والدراسات. (د.ط، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- الشوكاني، محمد بن علي. «فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير». (ط١، بيروت: دار الفكر، ١٣٨٩هـ - ١٩٧٠م).
- الطبري، محمد بن جرير. «جامع البيان عن تأويل آي القرآن». تحقيق: د. عبد الله التركي. (ط١، القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).
- الظاهري، علي بن حزم. «الفصل في الملل والأهواء والنحل». (د.ط، القاهرة: مكتبة الخانجي، د.ت).
- العثيمين، محمد بن صالح. «تفسير القرآن الكريم «سورة آل عمران»». (ط٢، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٥هـ).
- العثيمين، محمد بن صالح. «تفسير القرآن الكريم «سورة المائدة»». (ط٢، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٥هـ).
- العز بن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام. «قواعد الأحكام في مصالح الأناس». تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي. (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).
- العكبري، عبد الله بن الحسين. «التبيان في إعراب القرآن». تحقيق: علي محمد البجاوي. (د.ط، دار عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت).
- القرطبي، أحمد بن عمر. «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم». تحقيق: محيي الدين ديب وآخرين. (ط١، بيروت: دار ابن كثير، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
- القرطبي، محمد بن أحمد. «الجامع لأحكام القرآن». تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش. (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).
- القشيري، مسلم بن الحجاج، «صحيح مسلم». تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٢هـ).
- الكلبي، محمد بن أحمد. «التسهيل لعلوم التنزيل». (ط٤، لبنان: دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- المطعني، عبد العظيم إبراهيم. «خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية». (ط١، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).



- النووي، يحيى بن شرف. «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج». (ط ٢)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ).
- الهيثمي، علي بن أبي بكر. «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد». (د.ط، القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ).
- الواحدي، علي بن أحمد. «التفسير البسيط». (ط ١)، السعودية: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ).





رُومَنَةُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ الْعَرَبِيَّةِ

- Ibn al-Arabi, Muhammad bin Abdullah. *"Rules of the Qur'an."* Verified by Muhammad Abdel Qader Atta, (Beirut: Dar Al-Fikr for Printing and Publishing).
- Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr. *"Healing the sick."* Verified by Muhammad Badr al-Din al-Halabi, (Beirut: Dar al-Fikr, 1398 AH).
- Ibn Taymiyyah, Ahmed bin Abdul Halim. *"The curriculum of the Prophet's Sunnah."* Investigation by Dr. Muhammad Rashad Salem, (1st edition, Cairo: Cordoba Foundation, 1406 AH).
- Ibn Khalawayh, Al-Hussein bin Ahmed. *"The Argument in the Seven Readings"*, edited by Dr. Abdel-Al Makram, (4th edition, Beirut: Dar Al-Shorouk, 1401 AH).
- Ibn Rajab, Abd al-Rahman bin Shihab al-Din. *"Latif al-Ma'rif regarding the functions of the seasons of the year"*, edited by Tariq bin Awadallah, (1st edition, Beirut: Al-Maktab Al-Islami, 1428 AH, 2007 AD).
- Ibn Abdul-Barr, Youssef bin Abdullah. *"A preface to the meanings and chains of transmission in Al-Muwatta."* Verified by Mustafa Al-Alawi, (Morocco: Ministry of All Endowments and Islamic Affairs, 1387 AH).
- Ibn Faris, Ahmed bin Zakaria. *"Language Standards."* Verified by Abdul Salam Muhammad Haroun, (2nd edition, Beirut: Dar Al-Jeel, 1420 AH, 1999 AD).
- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram. *"Arabes Tong"*. (1st edition, Beirut: Dar Sader).
- Al-Azhari, Muhammad bin Ahmed. *"Refining the language."* Edited by Muhammad Awad Moraib, (1st edition, Beirut: Arab Heritage Revival House, 2001 AD).
- Al-Busiri, Ahmed bin Abi Bakr. *"The bottle lamp in the additions of Ibn Majah."* Verified by Muhammad Al-Muntaqa Al-Kishnawi, (2nd edition, Beirut: Dar Al-Arabiya 1403 AH).
- Al-Jassas, Ahmed bin Ali. *"Rules of the Qur'an."* Verified by Muhammad al-Sadiq Qamhawi, (Beirut: Arab Heritage Revival House, 1405 AH).



- Al-Zajjaj, Ibrahim bin Al-Sirri. **“The meanings of the Qur’an and its parsing.”** Verified by Abd al-Jalil Abd, (1st edition, Beirut: Alam al-Kutub, 1408 AH, 1988 AD).
- Al-Saadi, Abdul Rahman bin Nasser. **“The joy of the hearts of the righteous and the delight of the eyes of the good ones in explaining Jami’ al-Akhbar.”** (4th edition, Riyadh: Ministry of Islamic Affairs, Endowments, Da’wah and Guidance, 1423 AH).
- Sultan of scholars, Abdul Aziz bin Abdul Salam. **“Rules of rulings in human interests.”** Verified by Mahmoud bin Al-Talamid Al-Shanqeeti, (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah).
- Al-Samani, Mansour bin Muhammad. **“Interpretation of the Koran”.** Verified by Yasser bin Ibrahim and Ghoneim bin Abbas, (1st edition, Riyadh: Dar Al-Watan, 1418 AH, 1997 AD).
- Al-Shawkani, Muhammad bin Ali. **“The Almighty’s conquest of the art of narration and the knowledge of interpretation.”** (Beirut: Dar Al-Fikr).
- Al-Dhaheeri, Ali bin Hazm. **“Chapter on boredom, whims and desires.”** (Cairo: Al-Khanji Library).
- Ibn Abdul-Barr, Yusuf bin Abdullah, **“Assimilation in the Knowledge of Companions”**, edited by Ali Muhammad Al-Bajjawi, (1st edition, Beirut: Dar Al-Jeel, 1412 AH).
- Al-Othaimeen, Muhammad bin Saleh. **“Interpretation of the Holy Qur’an “Surat Al Imran.”** (2nd ed., Dammam: Dar Ibn al-Jawzi, 1435 AH).
- Kia Harassi, Ali bin Mohammed. **“Rulings of the Qur’an”.** Achievement of Musa Muhammad Ali, and Izzat Abdo Attia, (Beirut: Scientific Books House, 1405 AH).
- Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf. **“Al-Minhaj Explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj.”** (2nd edition, Beirut: Arab Heritage Revival House, 1392 AH).
- Al-Othaimeen, Muhammad bin Saleh. **“Interpretation of the Holy Qur’an “Surat Al-Ma’idah.”** (2nd edition, Dammam: Dar Ibn al-Jawzi, 1435 AH).
- Al-Akbari, Abdullah bin Al-Hussein. **“The explanation in the parsing of the Qur’an.”** Verified by Ali Muhammad Al-Bajjawi, (Dar Issa Al-Babi Al-Halabi and Partners).
- Al-Qurtubi, Ahmed bin Omar. **“The understanding of what is difficult in summarizing Muslim’s book.”** Verified by Muhyiddin Deeb and others, (1st edition, Beirut: Dar Ibn Kathir, 1417 AH, 1996 AD).



- Al-Khatib, Ahmed bin Ali Al-Baghdadi, *“The Whole of the Characters of the Narrator and the Manners of the Listener,”* edited by Dr. Mahmoud Al-Tahan, (Riyadh: Al-Ma’arif Library, 1403 AH, 1983 AD).
- Al-Khattabi, Hamad bin Muhammad, *“Ma’alim al-Sunan Sharh Sunan Abi Dawud”*, printed and authenticated by Muhammad Raghیب al-Tabbakh, (1st edition, Aleppo: Scientific Press, 1352 AH, 1934 AD).
- Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmad, *“Biographies of Noble Figures”*, edited by Shuaib Al-Arnaout, Muhammad Naeem Al-Arqusi, (9th edition, Beirut: Al-Resala Foundation, 1413 AH)
- Al-Hamwi, Yaqut bin Abdullah, *“Dictionary of Countries,”* (Beirut: Dar Al-Fikr).
- Ibn al-Jawzi, Abd al-Rahman bin Muhammad, *“Kashf al-Mislah from the Hadith of the Two Sahihs,”* edited by Ali Hussein al-Bawab, (Riyadh: Dar al-Watan, 1418 AH, 1997 AD).
- Ibn Al-Atheer, Al-Mubarak bin Muhammad, *“The End in Ghareeb Al-Hadith and Al-Athar”*, edited by Taher Ahmad Al-Zawi and Mahmoud Muhammad Al-Tanahi, (Beirut: Al-Maktabah Al-Ilmiyyah, 1399 AH, 1979 AD).
- Al-Mutani, Abdul Azim Ibrahim. *“Characteristics of Qur’anic expression and its rhetorical features.”* (1st edition, Cairo: Wahba Library, 1413 AH, 1992 AD).
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, *“Sahih Al-Bukhari”*. Verified by Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, (1st edition, Beirut: Dar Touq Al-Najat, 1422 AH).
- Al-Qushayri, Muslim bin Al-Hajjaj, *“Sahih Muslim.”* Verified by Muhammad Fouad Abdel Baqi, (Beirut: Arab Heritage Revival House, 1412 AH).
- Alhithami, Ali bin Abi Bakr. *“The appendix complex and the source of benefits.”* (Cairo, Beirut: Dar Al-Rayan Heritage, and the Arab Book House, 1407 AH).
- Ibn Al-Atheer, Al-Mubarak bin Muhammad. *“A comprehensive dictionary of principles in the hadiths of the Messenger.”* Verified by Abdul Qadir Al-Arnaout, (1st edition, Cairo: Al-Halawani Library, 1392 AH, 1972 AD).
- Al-Harbi, Ateq bin Ghaith. *“Dictionary of Geographical Landmarks in the Prophet’s Biography,”* (1st edition, Mecca: Dar Mecca for Publishing and Distribution, 1402 AH, 1982 AD).



- Ibn al-Jawzi, Abdul Rahman bin Ali, **“Gharib al-Hadith,”** edited by Dr. Abdul Muti Amin Al-Qalaji, (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1405 AH, 1985 AD).
- Ibn Al-Atheer, Ali bin Muhammad. **“Al-Lubab fi Tahdheeb Al-Ansab.”** (Beirut: Dar Sader, 1400 AH, 1980 AD).
- Ibn Al-Jazari, m’s book. ”Verified by Muhyiddin Deeb and others, (1st edition, Beirut: Dar Ibn Kathir, 1417 AH, 1996 AD).
- Al-Mutani, Abdul Azim Ibrahim. **“Characteristics of Qur’anic expression and its rhetorical features.”** (1st edition, Cairo: Wahba Library, 1413 AH, 1992 AD).
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, **“Sahih Al-Bukhari”.** Verified by Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, (1st edition, Beirut: Dar Touq Al-Najat, 1422 AH).
- Al-Qushayri, Muslim bin Al-Hajjaj, **“Sahih Muslim.”** Verified by Muhammad Fouad Abdel Baqi, (Beirut: Arab Heritage Revival House, 1412 AH).
- Ibn al-Jawzi, Abdulrahman bin Mohammed. **“Supplement path in the science of interpretation.”** (2nd edition, Beirut: Islamic Office 1404 AH).
- Ibn al-Qayyim, Muhammad ibn Abi Bakr. **“The runways between the “You (Alone) we worship, and You (Alone) we ask for help (for each and everythig)””** Investigation of Mohammed Hamid al-Feki, (2nd edition, Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi, 1393 AH, 1973 AD).
- Ibn Taymiyah, Ahmed bin Abdul Halim. **“Collected fatwas”.** (2nd edition, Ibn Taymiyyah Library).
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali. **“Fateh Albari explain Sahih Bukhari.”** Achieving Moheb Eddine Khatib, (Beirut: Dar Al Maarefa).
- Ibn Ashour, Mohamed Taher. **“Liberation and Enlightenment”.** (Tunisia: Sahnoun Publishing and Distribution House, 1997AD).
- Ibn Attia, Abdul Haq bin Ghalib. **“The brief editor in the interpretation of the dear book.”** Investigation of Abdul Salam Abdul Shafi, (1st edition, Lebanon: Scientific Books House, 1413AH, 1993AD).
- Ibn Katheer, Ismail bin Omar. **“The Holy Quran Interpretation”.** Investigation Hikmat Bashir, (2nd edition, Dammam: Dar Ibn al-Jawzi, 1431 AH).
- Abu Hayyan, Mohammed bin Yousef. **“Albaher Almuhit”** Investigation of Sheikh Adel Ahmed Abdel Mawjoud and others, (1st edition, Beirut: Scientific Books House, 1422 AH, 2001 AD).



- Thalabi, Ahmed bin Mohammed. **"Disclosure and Statement"**. Achievement of Abu Mohammed bin Ashour, (1st edition, Beirut: Dar revival of Arab heritage, 1422 AH, 2002 AD).
- AL-Hakeam, Mohammed bin Abdullah. **"The correct on the right."** Investigation of Mustafa Abdel Qader Atta, (2nd edition, Beirut: Scientific Books House, 1411AH, 1990AD).
- Zarkashi, Mohammed bin Bahadr. **"Proof in the Sciences of the Qur'an"**. Achievement of Muhammad Abul Fadl Ibrahim, (Beirut: Dar Al Marefa, 1391AD).
- Saadi, Abdul Rahman bin Nasser. **"Facilitate the Holy Rahman in the interpretation of the words of Mannan."** Investigation of Ibn Uthaymeen, (Beirut: Foundation message, 1421AH, 2000AD).
- Shanqeeti, Mohammed al-Amin bin Mohammed. **"Lights of the statement in the clarification of Al-Quran by Al-Quran"** Investigation of the Office of Research and Studies, (Beirut: Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, 1415 AH, 1995AD).
- Tabari, Mohammed bin Jarir. **"Collector statement about the interpretation of the Quran."** Investigation of Mahmoud Mohammed Shaker, (2nd edition, Cairo: Ibn Taymiyyah Library).
- Al-Qurtubi, Mohammed bin Ahmed. **"Whole of the provisions of Al-Quran"** (Cairo: Dar Al Shaab).
- Kalbi, Mohammed bin Ahmed. **"Facilitating Download Science"**. (4th edition, Lebanon: Arab Book House, 1403 AH, 1983AD).
- Ibn Al-Jazari, Muhammad bin Muhammad. **"Publication in the Ten Readings."** Verified by Ali Muhammad Al-Dabaa, (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah).





فهرس الموضوعات

المستخلص.....	٣٥
المقدمة.....	٤١
التّمهيد: مادة غلّ ودلالاتها اللفظية في اللغة والقرآن الكريم.....	٤٦
المطلب الأوّل: دلالات مادة غلّ اللفظية:.....	٤٦
المطلب الثّاني: دلالات مادة غلّ اللفظية الواردة في القرآن الكريم:.....	٤٦
المبحث الأوّل: الغلّول بمعنى الخيانة.....	٤٨
المطلب الأوّل: الخيانة في المغنم:.....	٤٨
المطلب الثّاني: الخيانة في الأموال:.....	٥٣
المطلب الثّالث: خيانة كتمان الوحي والعلم:.....	٥٩
المبحث الثّاني: الغلّ بمعنى الحقد.....	٦٢
المطلب الأوّل: الأمر بسلامة الصّدر تجاه المؤمنين:.....	٦٢
المطلب الثّاني: نزع الحقد من صدور أهل الجنّة:.....	٦٤
المبحث الثّالث: الأغلال.....	٦٧
المطلب الأوّل: الأغلال الحسيّة:.....	٦٧
المطلب الثّاني: الأغلال المعنويّة:.....	٦٩
المبحث الرّابع: الغلّ كناية عن البخل.....	٧٣
الخاتمة.....	٧٦
ثبت المصادر والمراجع.....	٧٨
فهرس المحتويات.....	٨٩



Refereed Scientific Biannual Journal specialized in the Arbitration and Publication of
the Researches and Studies related to the Areas of Meditating on the Holy Qur'an

.Issue NO.(3), Volume (2), Year 2/ muharram1446 AH, corresponding to july 2024

(Issn-E): 1658-9718

DOI Prefix 10.62488

Issue Topics

- The subject of Ghal and its verbal connotations in the Holy Qur'an
(Objective study)
Dr. Dhaifallah Eid Al Refaei
- Methods indicating the eternity of the Paradise and Hell
and their people in the Holy Qur'an
Prof/ Hamid bin Radi bin Muslih Ar-Rouqi
- "Taking precedence of Feminization over Masculinity in the
Holy Quran". (Analytical study)
Dr. Mohammad Mumin Mohammad Ba-Mumin
- "The Relevance of Quranic Stories to the Themes of
Chapters: Surah Adh-Dhariyat as a case study"
Salama Abdennasser
- "Impact Censorship on the Quality
of Life Through the Quran"
Laila Bint Saleh Abdullah Al Marzouqi
- "The Sufi Interpretation of the Holy Quran: Its Concept, Origins
and Development, Categories, Acceptance Standards,
and Scholars' Perspectives"
Laila Mohammed Tamraoui
- Report on a scientific thesis entitled:
Interpretive Queries mentioned in "Adwa' al-Bayan" by Sheikh
Al-Shanqeeti (d. 1393 AH) (Collection and study)
jameelah Foheed Ali Alharbi
- Academic report on the study titled: The effectiveness of
a proposed program in developing some skills of
contemplating Qur'anic texts among secondary school
students in the Al-Baha region
Prof/ Adel Meshal Aziz Alghamdi
- Medina International Conference on Sharia and
Islamic Studies and its role in addressing
contemporary issues
Collected and Arranged by Editorial Team

